

الدرس الأول: أساسيات حول الوساطة المالية والبنوك التجارية .

تمهيد:

لقد أصبحت الوساطة المالية والبنوك التجارية ضرورة من ضروريات العصر الحديث لا تستطيع أن تستغني عن خدماتها أمة من الأمم، أو قطاع من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وبدون العمليات البنكية لا يمكن أن تستمر المؤسسات التجارية والصناعية والزراعية في نشاطها الإنتاجي والتجاري.

المطلب الاول: أساسيات حول الوساطة المالية

قبل أن نبدأ في تحصيل أداء النظام الاقتصادي من الناحية التمويلية يجب أن نعرف أولاً أقسام التمويل. حيث أن الوحدات الاقتصادية تعرف احتياج التمويل أولاً: أقسام التمويل:

إذا كانت الموارد الداخلية للوحدة الاقتصادية غير كافية للتمويل أو إذا كانت السياسة التمويلية لا تعتمد عليها، فإن اللجوء إلى التمويل الخارجي يصبح أمراً حتمياً حيث يتم على مستوى النظام المالي عن طريق التمويل المباشر وغير المباشر.

1. التمويل المباشر:

يعبر التمويل المباشر عن العلاقة المباشرة بين المقرض والمستثمر دون تدخل أي وسيط بنكي أو غير بنكي. وذلك من خلال إصدار مستخدم الأموال - وحدات العجز المالي - الذين يمثلون بالنسبة للوحدات ذات الفائض المالي، المقرضين النهائيين لأصل مالي، أوراقاً مالية مباشرة (تدفق مباشر للأوراق المالية) للوحدات ذات الفائض.

2. التمويل غير المباشر:

تساعد هذه المؤسسات الوسيطة على التقاء مرن بين وحدات الفائض والعجز، يتجاوز مجرد التوسط إلى إصدار أصول مالية غير مباشرة من قبلها لصالح وحدات الفائض وقبول الأصول المالية المباشرة من وحدات العجز بطريقة غير مباشرة.

ثانياً: ماهية الوساطة المالية

يمكن تعريف الوساطة المالية على أنه:

التعريف الاول: الوسطاء الماليون هم أشخاص طبيعيين أو معنويون يشكلون حلقة وصل بين الأموال الباحثة عن الاستثمار وبين الاستثمار الباحث عن الأموال.


التعريف الثاني : مؤسسة تتوسط بين المقرضين النهائيين والمقرضين النهائيين، فالوساطة المالية تسمح لعملية الإقراض والاقتراض بأن تنقسم إلى معاملتين منفصلتين عن بعضهما، فيقترض الوسيط المالي من الدائنين النهائيين، وهكذا تتضمن عملية الوساطة مبادلة ثنائية من الحقوق المالية، التعريف الثالث: وحدات اقتصادية وظيفتها الأساسية هي شراء الأوراق المالية من المقرضين النهائيين، وإصدار دين غير مباشر على نفسها لصالح المقرضين النهائيين.

التعريف الرابع : الوساطة المالية هي منظمات تصدر التزامات مالية على نفسها (بمعنى أنها تبيع أصول مالية ترتب التزامات مالية على نفسها مقابل النقدية التي تحصل عليها). ثم تستخدم الحصيلة النقدية من هذه الإصدارات - بصورة أساسية - في شراء أصول مالية من الغير.
من خلال التعاريف يمكن استنتاج مايلي:

- الوسيط المالي يمكن أن يكون شخص طبيعي أو معنوي؛
- الوظيفة الأساسية لهم هي التوسط بين أصحاب العجز وأصحاب الفائض المالي؛
- يقوم الوسطاء بوظيفتهم إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛
- في الطريقة غير المباشرة تنقسم عملية الوساطة إلى قسمين:
 - عرض حق على نفسه تجاه دائنيه بمقابل نقدي؛
 - خلق حقوق مالية على المقترضين النهائيين (إصدار أصول مالية غير مباشرة).

كما يبين الشكل التالي أيضا محيط عمل الوسطاء الماليين :

الشكل 01 : محيط عمل الوساطة المالية



Source : André Cartapanis, Les marchés financiers internationaux, édition la découverte, Paris, 2004.

ثالثا : وظائف الوساطة المالية

من أجل تسهيل هذه العمليات الوسطاء الماليون يطورون المبادلات بكميات كبيرة (إجمالية) وباحترافية، كما يلعبون دورا أساسيا في:

✓ تقديم المعلومات المالية وتحليلها؛

✓ تخفيض تكاليف التعامل في الأصول المالية المباشرة؛

✓ توفير الائتمان وتقديمه إلى راغبهه

✓ توفير السيولة وتدنية المخاطر؛

المطلب الثاني: أنواع الوساطة المالية

وقد كان Gurley غيرلي و chaw شاو من بين الأوائل الذين بحثوا موضوع المؤسسات المالية الوسيطة، وقد صنفوها إلى مجموعتين رئيسيتين :

الأولى: وسطاء النظام النقدي Monetary system Intermediaries

الثانية: الوسطاء غير النقديين Non- Monetary Intermediaries

أولا : المؤسسات النقدية

وهي مؤسسات تصدر مطالبات أو حقوق ذات قيمة ثابتة على نفسها، وهذه تشمل الودائع

تحت الطلب (الشيك) والودائع لأجل والمؤسسات الإيداعية هي:

✓ البنوك التجارية: Commercial Banks

يقصد بالبنوك التجارية >> تلك البنوك التي تقبل ودائع الأفراد وتلتزم بدفعها عند الطلب أو موعد يتفق عليه، والتي تمنح القروض قصيرة الأجل، وهي القروض التي لا تزيد مدتها عن سنة، ويطلق عليها أحيانا (بنوك الودائع) <<.

✓ بنوك الادخار: Savings Banks

هي مؤسسات مالية تتشابه إلى حد كبير مع مصارف الادخار والإقراض، فهي تقوم بتعبئة الموارد المالية بقبولها للودائع الادخارية، وتستخدم هذه الموارد في تقديم العروض العقارية، ولكن هيكل هذه المؤسسات يختلف عن هيكل مصارف الادخار والإقراض

ثانيا : المؤسسات غير النقدية

هي مؤسسات متعددة يجمع بينها خصائص مشترك يتمثل في تقديم الخدمات المالية فيما عدا تلقي الودائع، سبيل المثال بعض سماسرة الأوراق المالية يعملون في صناديق الأسهم المشتركة والصناديق النقدية المشتركة، ويعملون كذلك كمتعاملين في الأوراق المالية، ونذكر من أهم هذه المؤسسات :

✓ مؤسسات الحماية ضد المخاطر (شركات التأمين):

هي مشروعات وظيفتها تأمين الأفراد ضد خطر معين، ولكنها تلعب دورا غير مباشر كواحدة من أهم مؤسسات الوساطة المالية، حيث تقوم هذه الشركات بتجميع فوائض الوحدات ذات الفائض في صورة أسهم وأقساط تأمين وتقوم بنقلها إلى الوحدات ذات العجز من المشروعات تحت التأسيس أو مشروعات قائمة بالفعل. من أهم وظائفها: الاقساط، التعويضات، الاكتتاب.

✓ شركات الاستثمار: Companies Investment

وتعرف أيضا باسم إتحاد الاستثمار Investment trust وهي مؤسسات مالية تقوم بتجميع الأموال من مختلف المستثمرين وبصفة خاصة من صغار المستثمرين الذين لا يتوافر لديهم موارد مالية كافية لتكوين تشكيلات مختلفة من محافظ الأوراق المالية ثم إدارتها سواء لكبار أو صغار المستثمرين، وخاصة الذين تعوزهم الخبرة أو الذين لا يتوافر لديهم الوقت الكاف لإدارة هذه المحافظ .

✓ شركات التمويل: Finance Companies

على خلاف شركات الاستثمار التي يتمثل حق المستثمر في تشكيلة صندوق من صناديقها ويحصل مقابلها على أسهم أو شهادات دالة على ذلك، فإن شركات التمويل تتكون مواردها من حصيلة ما تصدره من أسهم وسندات، إضافة إلى ما تحصل عليه من قروض من بنوك تجارية، أما استخدامات تلك الموارد فتتمثل في تقديم القروض القصيرة ومتوسطة الأجل للأفراد ومنشآت الأعمال

المطلب الثالث: أساسيات حول البنوك التجارية

أن البنك هو المنشأة التي تتعامل بالنقود وأهم وظائفها قبول الودائع من النقود من العملاء في شكل إيداعات وتحترم طلباتهم في سحبها وتقوم بتحصيل الشيكات لعملائها كما تقوم بمنح القروض واستثمار الودائع الفائضة.

أولاً: تعريف البنوك

ويمكن ذكر بعض التعاريف المختصرة للبنوك وهي:

1. البنك هو تلك المنشأة التي تقبل ديونها في تسوية الديون بين الأفراد ومؤسسات المجتمع.
2. البنك هو الوسيط بين الأموال التي تبحث عن الاستثمار والذي يبحث عن التمويل اللازم.
3. كما يمكن تعريف البنك بأنه مكان التقاء عرض الأموال والطلب عليها.

ثانياً: نشأة البنوك.

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية تعود إلى عهد بابل وذلك في الألف الرابع قبل الميلاد أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك.

إن البنوك بشكلها المالي ظهرت في الفترة الأخيرة من القرن الثالث عشر بعد ازدهار المدن الإيطالية على إثر الحروب الصليبية فقد تطلب تلك الحروب نفقات طائلة ما ترتب عنه تكديس في الثروات وهذا ما أدى إلى ظهور فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات رسمية، ثم ظهرت شهادات الإيداع الحاملة والذي انبثق منها الشيك والبنوك (النقود الورقية)، شكله الحديث، كما أن الصيرافة لم يكتفوا بمجرد القبول بالودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم بإقراضها مقابل فوائد محددة.

وفي أواخر القرن السادس عشر أنشأت بيوت الصيرافة الحكومية تقوم بحفظ الودائع وهكذا تطورت الممارسات المالية بين بيوت الصرافة والبنوك، ويعود ظهور أول مصرف إلى 1157 م بالبندقية وبنك أمستردام 1600 م وبداية القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك وزادت وظائفها (التسهيلات الائتمانية الإقراض ...)، وفي النصف الثاني من القرن الثامن عشر ازداد عدد البنوك المتخصصة في الإقراض المتوسط والطويل الأجل والذي واكب الثورة الاقتصادية التي شهدتها أوروبا ومع مطلع القرن التاسع عشر بدأت حركة ترتكز البنوك بواسطة الاندماج أو الشراكة وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل البنوك في تنظيم أعمال البنوك واقتصار إصدار الأوراق النقدية على البنوك المركزية والتي تأخذ ظهورها نسبياً في حدود القرن 18 م و 19 م وتصمن نشاطها النقود وتولي الأعمال المصرفية الحكومية إلى جانب دورها الرقابي.

ثالثا: أنواع البنوك

يمكن أن تصنف البنوك من حيث الاختصاص إلى عدة أنواع وهي كالتالي:

* البنوك حسب فعاليتهم تنقسم إلى:

1. بنوك الودائع: عرفها القانون الفرنسي: " تلك التي تتلقى من الجمهور الودائع تحت الطلب أو لمدة لا تتجاوز السنتين"، تنحصر فعالية هذه البنوك في الأعمال قصيرة الأجل، أما الأعمال طويلة ومتوسطة الأجل فتترك لغيرها من البنوك، وتتميز باتصالها بجمهور كبير من الناس.
2. بنوك الأعمال: كذلك عرفها القانون الفرنسي بأنها تلك التي تقوم فعاليتها الرئيسية الاشتراك والمساهمة في المشاريع القائمة، أو التي في طور التأسيس وفتح الاعتماد لمدة غير محددة للمشاريع العامة التي يتعلق بها هذا الاشتراك كما أن لهذه البنوك الفضل الكبير في خلق النهضة الصناعية في معظم الدول.

* البنوك حسب شمولها تنقسم إلى:

1. البنوك ذات الفروع المتعددة: هي تلك التي تشمل فعاليتها عدة مناطق بالدولة ، ويكون لها فروع في أكثر المراكز التجارية والصناعية الهامة وتلعب دورا اقتصاديا هاما.
 2. البنوك الإقليمية: وهي التي تنحصر فعاليتها في مدينة واحدة وتلعب دور الوسيط بين مختلف الزبائن والبنوك الإقليمية.
- البنوك حسب صنفها:**

(1) البنوك الوطنية: هي التي رأسمالها وإدارتها وطنية.

(2) البنوك الأجنبية: هي تلك البنوك التي تكون المؤسسة في بلاد أجنبية، وفتح لها فرع في دولة أخرى.

* البنوك حسب طبيعة عملها:

- (1) البنوك التجارية: هي التي تقوم بالأعمال التجارية المعتادة من الودائع وخصم الأوراق التجارية ومنح القروض وتتميز عن غيرها من البنوك بقبولها الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية.
- (2) البنوك الصناعية: وهي التي تختص بتقديم الاعتماد والمساعدات للمشاريع الصناعية.
- (3) البنوك الزراعية: وهي التي تختص بتقديم الاعتماد والمساعدات للمشاريع الزراعية.
- (4) البنوك العقارية: وهي التي تقدم القروض للشركات الإنشائية مقابل مرهونات أو تأمينات عقارية.

رابعاً: أسس ومبادئ توظيف موارد البنك التجاري

بغية تحقيق أهدافه الخاصة من بقاء ونمو وزيادة ثروة مالكيه هذا من ناحية، وأهدافه العامة من النهوض بالمجتمع الذي يعمل فيه، عن طريق المساعدة في مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية من ناحية أخرى، لذلك فهناك أسس يتحتم على البنك الأخذ بها ومراعاتها عند توظيفه لأمواله بغض النظر عن مصادرها، وهذه الأسس:

1- الربحية: إن البنوك التجارية تتخذ سياسة خاصة بربحيها بإعتبار أن الهدف الأساسي لهذه البنوك، وبالذات الخاصة منها يتركز في الوصول إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، في حين أن البنوك التجارية التي تمتلكها الدولة يمكن أن تسعى لتحقيق عدة أهداف أساسية من بينها الربح، خاصة وأن هدف تحقيق الأرباح يعتبر ضرورياً للبنك التجاري

2- السيولة: تعني السيولة قدرة البنك الفردي على مواجهة إلتزاماته، والتي تتمثل بصفة أساسية في عنصريين هما: تلبية طلبات المودعين للسحب على الودائع، وأيضاً تلبية طلبات الإئتمان، أي القروض والسلفيات لتلبية احتياجات المجتمع، ويرى البعض الآخر بأن السيولة عبارة عن قدرة البنك على مقابلة إلتزاماته بشكل فوري، وذلك من خلال تحويل أي أصل من الأصول إلى نقد سائل وبسرعة وبدون خسارة في القيمة، حيث تستخدم هذه النقدية في تلبية طلبات المودعين للسحب على ودائعهم، وتقديم الإئتمان في شكل قروض وسلفيات لخدمة المجتمع.

3- الأمان: يهدف هذا المعيار إلى تحقيق إستقرار وسلامة المركز المالي للبنك، ويتحقق ذلك عندما تكون القيمة السوقية للأصول مساوية أو أكبر من قيمة الإلتزامات الجارية على البنك للغير.